

بسم الله الرحمن الرحيم





شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم



جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات




يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار





بعض الوثائق الأصلية تالفة





بالرسالة صفحات
لم ترد بالأصل





رسالة بعنوان

الحماية القانونية لمياه نهر النيل من التلوث

فى ضوء أحكام قانون حماية البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩م
رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة من

حازم محمد شكري إبراهيم

لجنة المناقشة والعلماء على الرسالة

أ.د. فيصل زكى عبدالواحد	أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدنى (الأسبق) كلية الحقوق جامعة عين شمس	مشرفاً ورئيساً
أ.د. عاطف عبد الحميد حسن	أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدنى (الأسبق) ووكيل كلية الحقوق (الأسبق) جامعة عين شمس	مشرفاً وعضواً
أ.د. محمد محى الدين إبراهيم سليم	أستاذ بكلية الحقوق جامعة السادات	عضواً
أ.د. عبدالهادى فوزى العوضى	أستاذ ووكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة	عضواً

٢٠٢١م



كلية الحقوق قسم الدراسات العليا

رسالة دكتوراه

اسم الطالب : حازم محمد شكرى إبراهيم
عنوان الرسالة : الحماية القانونية لمياه نهر النيل من التلوث فى ضوء أحكام
قانون حماية البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م والمعدل
بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩م

اسم الدرجة : دكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د. فيصل زكى عبدالواحد	أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدنى (الأسبق) كلية الحقوق جامعة عين شمس	مشرفاً ورئيساً
أ.د. عاطف عبدالحميد حسن	أستاذ ورئيس مجلس قسم القانون المدنى (الأسبق) ووكيل كلية الحقوق (الأسبق)	مشرفاً وعضواً
أ.د. محمد محى الدين إبراهيم سليم	أستاذ بكلية الحقوق جامعة السادات	عضواً
أ.د. عبدالهادى فوزى العوضى	أستاذ ووكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة	عضواً

تاريخ البحث / / ٢٠

الدراسات العليا

أجيزت الرسالة

ختم الإجازة

بتاريخ / / ٢٠

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية



*Faculty of Law
Graduate Studies
Department*

Prepared By: Hazem Mohamed Shoukry Ibrahim

**Titled: Legal Protection Of The Nile River Water From Pollution In light
of the provisions of the Egyptian Environmental Protection Law
No. 4 of 1994, as amended by Law No. 9 of 2009**

Submitted to Get the PHD Degree

The Discussion And Judgment Committee On The Message

1- Prof. Dr. / Faisal Zaki Abdel Wahed supervisor and president
Professor and Head of the Civil Law Department Board (Former) Faculty of Law, Ain Shams University

2- Prof. Dr. / Atef Abdel Hamid Hassan supervisor and member
Professor and Chairman of the Civil Law Department Board (former) and Vice Dean of the Faculty of Law (former) Ain Shams University

3- Prof. Dr. / Mohamed Mohi El-Din Ibrahim Salim Member
Professor at the Faculty of Law, Sadat University

4- Prof. Dr. / Abdel-Hadi Fawzi Al-Awadi Member
Professor and Vice Dean of the Faculty of Law, Cairo University

Cairo 2021



﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ ﴿٨٨﴾

صدق الله العظيم

سورة هود الآية (٨٨)

اهلا

إلى أمى . . أطلال الله فى عمرها .

وإلى أبى . . القدوة والمثالية .

وإلى زوجتى . . رفيقة كفاحى .

إلى أبنائى . . بريهان . . ياسين .

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ النمل (١٩)

اللهم لك الحمد والشكر على ما أنعمت به علينا دون سائر عبادك من جزيل النعم وعظيم العون، سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً.. أما وقد شارفت قافلة الرسالة على الوصول بنا إلى بر الأمان والاطمئنان لجنى ثمار هذه المسيرة العلمية، فإن واجبى أن أشكر كل من ساهم بإغنائى بكلمة قالها أو ملاحظة أبداهها، أو بالمصدر الأغنى فى قيمته العلمية أو من فتح أمامى الأفاق بفكرة قيمة، فبعد فضل الله تعالى يتقدم الباحث بأسمى آيات الشكر والعرفان بالجميل إلى:

الأستاذ الدكتور/ فيصل ذكى عبدالواحد

أستاذ القانون المدنى كلية الحقوق جامعة عين شمس

الذى أدين له عرفاناً وأفيض احتراماً لما أحاطنا به من حسن الإرشاد والتوجيه وجزيل العطاء، ولما منحه من وقت وجهد وسعة صدر وفكر وعلم، ولإضافاته العلمية البناءة ومساعداته المستمرة لنا، فزرع فى عقلى نبأ علمياً متواصلاً كانت هذه الدراسة أجمل ثمراته، وتواضع العلماء شرفنى بالموافقة على الإشراف على هذه الدراسة.

الأستاذ الدكتور/ عاطف عبدالحميد حسن

أستاذ ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس (سابقاً)

الذى أفاضنا بعلمه وخبراته وعظم فينا القيم المهنية القائمة على المبادئ التربوية والأخلاقية فزرع بداخلنا بشخصيته السمحة بعداً إنسانياً عظيماً فى أعمالنا المهنية فكان الحصاد خيراً كثيراً فله كل التقدير على الموافقة على الإشراف على هذه الدراسة.

الأستاذ الدكتور/ محمد محي الدين إبراهيم سليم

أستاذ بكلية الحقوق جامعة السادات

الأستاذ الدكتور/ عبدالهادى فوزى العوضى

أستاذ ووكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة

لهم منى كل الشكر والتقدير على تفضلهم الموافقة على الاشتراك فى مناقشة هذه الدراسة.

الباحث

مقدمة

الماء قضية وجود للدرجة التى يمكننا من خلالها فهم عوامل بناء الحضارات القديمة وانهارها، بل ووجود دول فيما مضى وتلاشيها^(١).

فإن التاريخ يكشف بداية تأسيس الحضارة المصرية وارتباطها بالنهر، وفى ذلك ملوك الأسرة الأولى من الدولة الفرعونية القديمة، التى حكمت مصر بين عامى ٣١٠٠ و ٢٨٦٠ قبل الميلاد، والتى عرفت باسم الأسرة الطينية نسبة إلى بلدة طينة المجاورة لمدينة جرجا بمحافظة سوهاج، فكان هؤلاء الملوك هم أول من شرعوا فى الاهتمام بالنيل واستغلال مياهه، وبذل مجهود كبير فى شق الترع وإقامة الجسور لمنع طغيان الفيضان، كما ابتكروا ما عرف بنظام رى الحياض، وظل هذا النظام سائدا لقرون طويلة.. سيطر فيها الفيضان على أرزاق الناس بل وتحكم فى حياتهم أيضا، ثم جاء حاكم مصر أمنحتب الثالث (١٣٩١ ق.م - ١٣٥٣ ق.م) فى عهد الأسرة الثامنة عشرة، والذي يعتبره المؤرخون من أعظم حكام مصر القديمة، لما كان لهذا الفرعون من أعظم المشروعات مثل ابتكار نظام الرى المحكم للوجه البحري، واتخاذ منه خفض الفيوم خزانا للماء، لانخفاضه ١٣٠ قدما عن سطح البحر، كما أنشأ أول سد فى التاريخ مزود بفتحات على بحيرة مريس الواقعة شمال غرب الفيوم، وذلك لتحقيق أقصى استفادة من تخزين المياه وهو ما يشابه لحد كبير ما تم ببخيرة ناصر^(٢).

ومن الأمثلة على انهيار الحضارات فى عهد سيدنا إبراهيم عليه السلام، أنه كان قاطنا أرض كنعان سنة ١٩٢٣ قبل الميلاد، فلما حصل قحط فى تلك السنة هاجر إبراهيم عليه السلام إلى مصر، وما لبث أن حل بمصر

(١) أحمد مصطفى علي حسين، كتاب أزمة المياه المصرية مدة الصراع وآليات المواجهة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، ٢٠١٤، ص ٣٩.

(٢) محمد الشافعى محمد يوسف، السد العالى.. هرم الإرادة المصرية، القاهرة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، ٢٠٠٧، ص ٣٣.

القحط في سنة ١٩١٨ قبل الميلاد، فهاجر منها إلى كنعان حيث وجدها جنة رغد^(١).

وقديماً قال المؤرخ الإغريقي (هيرودوت) عندما زار مصر سنة ٤٥٧ ق.م: "مصر هبة النيل"^(٢)، فنهر النيل هو شريان الحياة الذي جعل من الصحراء الجرداء أرضاً خصبة غنية، فتجمع الناس حول ضفافه وشيدوا المدن والقرى وقامت وازدهرت أقدم وأعظم الحضارات.

لذلك فالماء ذو أهمية كبيرة بالنسبة للإنسان ولجميع الكائنات الحية، فهو أصل الحياة لذلك قال الله تعالى في كتابه الكريم: " وجعلنا من الماء كلّ شيء حيّ".

وبعداً الماء أهم مركب كيميائي في الكون، إذ إنه ثلثا جسم الإنسان.. لحمه وعظمه عبارة عن ماء، ويشغل الماء ما يزيد على ثلثي مساحة المعمورة .

ويتلوث الماء بكل ما يفسد خصائصه أو يغير طبيعته، لذلك أضحي اليوم موضوع البيئة من الموضوعات المهمة، التي تحتل مرتبة الصدارة وتحظى بأولوية القرار السياسى، فى جميع دول العالم.

ولا ريب فى أن المجتمع الدولى قد شهد خلال القرن المنصرم، العديد من الكوارث والحوادث البيئية، التي خلفت عنها أضرار بيئية هائلة، أدت إلى الإخلال بالنظام البيئى Ecosystem^(٣) على سطح الأرض بصفة عامة، وعلى حياة الإنسان وهو أحد مكونات هذا النظام.

(١) أمين سامى باشا، تقويم النيل، القاهرة، المطبعة الأمنية ١٣١٤ هـ، ١٩١٦ م، ص ٢٣، ٢٤.

(٢) د. محمد عوض محمد، نهر النيل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مهرجان القراءة للجميع، ٢٠٠١، ص ١٤.

(٣) يقصد بالنظام البيئى Ecosystem التفاعلات التي تتم في أي منطقة طبيعية بين مكوناتها أو عناصرها الطبيعية غير العضوية "غير الحية" وفق نظام دقيق ومتوازن من خلال ديناميكية النواميس الكونية الإلهية، التي تضبط حركتها وتفاعلها في إيقاع متناسق بما يعطى النظام القوة على إعالة الحياة بصورة دائمة انظر د. زين الدين عبدالمقصود، قضايا بيئية معاصرة المواجهة والمصالحة بين الإنسان وبيئته، الكويت، دار البحوث العلمية، الطبعة الثانية، ١٩٩٨، ص ٣٤.

وتعد ظاهرة التلوث البيئي من الظواهر التي بدأت منذ بدء الخليقة، منذ عهد سيدنا آدم عليه السلام، حيث سخر الله له الكون وكل ما فيه لمنفعته وراحته، ولمن سيأتي بعده من بنى جنسه، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

لذا فإن المحافظة على البيئة من التلوث والتدهور ضرورة من ضروريات العصر لارتباطها بصحة وجود الإنسان والكائنات الحية الأخرى.

وترتبط المشكلات البيئية - بالدرجة الأولى - بسلوك الإنسان وتفاعله مع البيئة، وبالتالي فمحاولة حل هذه المشكلات يجب أن تتبع أساساً من فهم وإدراك طبيعة العلاقة بين الإنسان والبيئة، وتعتبر قضية العلاقة نقطة بداية وانطلاق نحو قضية التوازن البيئي والتدهور البيئي، وما ينتج عنها من مشكلات تهدد الإنسان وسائر الكائنات، وتعتبر مشكلة تلوث المياه وخاصة المياه العذبة من أهم المشكلات التي تواجه الإنسان المصري.

بيد أن الإنسان طغيت عليه نفسه البشرية، فانصاع لرغباته ونزواته فانطلق في الأرض مفسداً وليس معمرًا، ومسرّفاً وليس محافظاً، فأخل بالنظام البيئي الذي قدره الله العليّ القدير وأحسن صنعه.

وقد ترتب على ذلك الاهتمام بالبيئة، بشكل فعال على المستويات المختلفة: الدولية، والإقليمية، والوطنية، حيث برز بجلاء في إقامة المؤتمرات وإبرام الاتفاقيات والبروتوكولات والنص في دساتير معظم دول العالم على حق الإنسان في العيش في بيئة ملائمة.

ولذا بادرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلى عقد مؤتمر دولي لمناقشة المشكلات التي حدثت بالبيئة، بهدف التصدي لها اعتماداً على أسس علمية سليمة، وقد انعقد هذا المؤتمر خلال الفترة من ٥ - ١٦ يونيو عام ١٩٧٢ في مدينة ستوكهولم بدولة السويد، وقد تمخض عنه إقرار مجموعة من المبادئ والتوصيات التي تعد - بلا جدال - بمثابة الركيزة الأساسية لكافة التشريعات البيئية^(١).

(١) د. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة الإسلامي مقارناً بالقوانين الوضعية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦، ص ١٠.

وعقب مؤتمر ستوكهولم لم يكن أمام دول المجتمع الدولي ثمة بد، إلا السعى الجاد نحو إصدار التشريعات الرامية لحماية البيئة والحفاظ عليها، لما لها من قيمة سامية تفوق في أهميتها معظم القيم الأخرى، حيث إن الإضرار بها لا يمس فرداً بذاته ولكن المجتمع بأسره^(١).

ولزاماً لذلك اضطر المشرعون في دول العالم المختلفة إلى التدخل مستخدمين القانون الجنائي لحماية البيئة والمحافظة عليها، باعتبارها من القيم الجديرة بالحماية الجنائية، وبهدف توفير البيئة النقية الصحية الملائمة لحياة الإنسان^(٢)، خاصة أن هذا الهدف يتفق مع المبدأ الأول من المبادئ التي أقرها مؤتمر ستوكهولم والبالغ عددها ٢٦ مبدأ^(٣).

وعلى الرغم من التطور الإيجابي الذي حظيت به قوانين البيئة في الآونة الأخيرة، بعد ما أصبح للقانون الجنائي سمة بارزة على هذه القوانين، التي يغلب عليها الاهتمام بالجوانب الموضوعية، والتي تتمثل في تحديد الجرائم الماسة بالبيئة وبيان المسؤولية الجنائية عنها وكذلك العقوبات المقررة لها^(٤).

وذلك على حساب الانتقاص من إبراز الجوانب الإجرائية لحماية البيئة في تلك القوانين، الأمر الذي يمكننا القول معه إنه قد شاب هذه القوانين بالقصور، نظراً للأهمية البالغة للجانب الإجرائي في إثبات هذه الجرائم على وجه الخصوص.

(١) د. نور الدين هندواوي، الحماية الجنائية للبيئة دراسة مقارنة، بدون ناشر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣-٢٠٠٤، ص ١٧.

(٢) د. محمد مؤنس محب الدين، آليّة في القانون الجنائي دراسة مقارنة، مكتبة الأجلو المصرية، سنة ١٩٩٥، ص ٦.

(٣) د. عامر محمود طراف، إرهاب التلوث والنظام العالمي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٢، ص ١١٦ وما بعدها.

(٤) د. أمين مصطفى محمد، الحماية الإجرائية للبيئة، المشكلات المتعلقة بالضبطية القضائية والإثبات في نطاق التشريعات البيئية، دار الجامعة الجديدة للنشر، سنة ٢٠٠١، ص ٨.